رابط المادة على منصة باحث



# القواعد الفقهية )مقسم( 53 - التأهيل الفقهي - عامر بهجت )الضرورات تبيح المحظورات(

عامر بهجت

---

ومن القواعد الضرورات تبيح المحظورات والضرورة هي الحالة التي يترتب فيها على المكلف ضررا. يترتب عليه ضرر واضح عندنا سبق معنا في في المصالح انها ثلاثة ضرورة وحاجة وتحسين وجمعها الشاعر في قوله وما وصالك تحسين بمعتقد او حاجة انه فوق الظرورات - 00:00:00

خلاص طيب الضرورة هي التي يترتب على فواتها ضرر والحاجة يترتب على فواتها مشقة والتحسين يترتب على فواته فوات الكمال ولا يترتب عليها مشقة شديدة ولا ضرر المحرمات تباح في حالة الضرورة الضرورات تباح الضرورات تبيح المحظورات - 00:00:30

مثال ذلك اكل الميتة للمضطر رجل كان يمشي في صحراء فاحس بالجوع فوجد ميتة فهل له ان يأكل ولا لا ها جائع ها دفع الجوع ظرورة ليس ضرورة حاجة لا يجوز له ان يأكل - 00:01:05

رجل في صحراء فبلغ الجوع به مبلغا انه يتضرر بذلك يموت تتوقف اعضاؤه يهلك فوجد ميتة هل له ان يأكل؟ الجواب نعم خلاص؟ هذي ايش؟ ضرورة واللي قبلها حاجة رجل - 00:01:36

عنده في سفره تمر خلاص لكنه يحب اللحم ما يصبر عن اللحم فوجد ميتة فهل له ان يأكل هذي ايش؟ ليست ظرورة ولا حاجة انما هي تحسين يعني تحصيل ايش؟ اللذة - 00:02:00

المتعة ونحو ذلك - 00:02:23